وزارة التعليم العالي والبحـــــث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة

المعهد: معهد الحقوق

القسم: قسم الحقوق

دروس على الخط في مقياس حقوق الإنسان

موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر قانون جنائي

من إعداد:

د/ سليني محمد الصغير

السنة الجامعية:2025/2024

المحاضرة الثالثة:

مفهوم القانون الدولي لحقوق الإنسان

نستعرض مفهوم القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال التطرق إلى تعريفه ووظيفته، وطبيعته، تمييز القانون الدولي لحقوق الإنسان عن القانون الدولي الإنساني

أولا: تعريف القانون الدولي لحقوق الإنسان

يعرف القانون الدولي لحقوق الإنسان بأنه" مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في الإعلانات والمعاهدات الدولية، والتي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة أساسا، فهي حقوق لصيقة بالإنسان وغير قابل للتنازل عنها، وتلتزم الدولة بحمايتها من الاعتداء أو بالانتهاء"[1]، ويعد القانون الدولي لحقوق الإنسان أحد فروع القانون الدولي العام، ويهدف إلى حماية حقوق الإنسان في السلم أو الحرب، حيث يقر بضمانات قانونية عالمية، ويرسي القانون الدولي لحقوق الإنسان التزامات تتقيد الدول باحترامها والتصرف بطرق معينة أو الامتناع عن أفعال معينة، من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد أو الجماعات.

ويرتكز القانون الدولي لحقوق الإنسان على ما ورد في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتغطي هذه الصكوك مجموعة واسعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية. كما أن هناك صكوك خصصت لمعالجة فئات أخرى من الحقوق كالحق في التنمية والحق في بيئة آمنة.

ثانيا: وظيفة القانون الدولي لحقوق الإنسان

[1] - محمد نور فرحات، تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات في القانون الدولي الإنساني، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، 2000، ص84-85.

ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان على حماية عدد من الحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والضمانات القضائية....، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق الجماعية مثل الحق في بيئة صحية....

ثالثا: طبيعة القانون الدولي لحقوق الإنسان

القانون الدولي لحقوق الإنسان هو منظومة من القواعد الدولية المصممة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للجميع. وهذه الحقوق طبيعية لدى بني البشر كافة بصرف النظر عن جنسيتهم أو مكان اقامتهم، أو نوع جنسهم، أو أصلهم القومي، أو العرقي، أو ديانتهم، أو لغتهم، أو أي مكانة أخرى، حقوق مترابطة ومتداخلة وغير قابلة للتجزئة.

رابعا: تمييز القانون الدولي لحقوق الإنسان عن القانون الدولي الإنساني

غالبا ما يتداخل القانون الدولي لحوق الإنسان مع القانون الدولي الإنساني والذي يعرف بأنه" مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في الإعلانات والمعاهدات الدولية، والتي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة أساسا، فهي حقوق لصيقة بالإنسان وغير قابل للتنازل عنها، وتلتزم الدولة بحمايتها من الاعتداء أو بالانتهاء"[2]، يتولد عنه نوع من الخلط بينهما، وذلك نتيجة التقائهما في عدة نقاط، وهو الأمر الذي يدفع بنا إلى التمييز بين هذين المصطلحين، من حيث مجالات الالتقاء ومجالات الاختلاف فيما يلي:

الفرع الأول: محاور الالتقاء

يلتقي القانون الدولي لحقوق الإنسان مع القانون الدولي الإنساني في نقاط عدة سوف نوجزها فيما يلي:

- يشكل كل من القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان أحد فروع القانون الدولي العام.
- يهدف كل منهما إلى الحفاظ على كرامة الإنسان وصون حقوقه.

[2] - محمد نور فرحات، تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات في القانون الدولي الإنساني، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، 2000، ص84-85.

- يشتمل كل منهما على أحكام تكفل حماية الفئات الضعيفة كالنساء والأطفال، ومعالجة مسائل حق هذه الفئات في الغذاء والصحة.
- تتحمل الدول مسؤولية احترام وتنفيذ قواعد كل منهما في المقام الأول[3].

الفرع الثاني: محاور الاختلاف

يتمثل الاختلاف بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني فيما يلي:

- من حيث نطاق التطبيق: يطبق القانون الدولي الإنساني في أوقات الحرب، بينما يطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان في جميع الأوقات، كما تعنى قواعد القانون الدولي الإنساني بحماية الرعايا حتى وان كانوا داخل إقليم الأعداء، أما قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان فهي تعتني بكل المقيمين فوق إقليم الدولة الأم.
- من حيث الغرض: يهدف القانون الإنساني إلى حماية ضحايا الحرب، في حين يهدف الآخر فضلا عن حماية حقوق الإنسان إلى تنمية تلك الحقوق وتعزيزها وتطويرها.
- من حيث آليات الحماية: تتجسد آليات الحماية في القانون الدولي الإنساني من خلال الدول الحامية والصليب الأحمر والمحاكم الجنائية، في حين تتجسد آليات الحماية في قانون حقوق الإنسان في الوسائل الداخلية كاللجوء إلى المحاكم أو دولية كاللجوء إلى المنظمات الدولية المعنية.
- من حيث المسؤولية: يرتب القانون الدولي الإنساني واجبات على الأفراد، كما يساءل الأفراد جنائيا عن كل انتهاك جسيم، في حين لا توجد واجبات محددة للأفراد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- من حيث المعالجة: يسعى القانون الدولي الإنساني إلى تنظيم استخدام القوة، في حين يتأثر الآخر باستخدامها.

[3]- ادم عبد الجبار عبد الله بيدار، حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة الدولية بين الشريعة والقانون، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى2009، ص87-88.

- من حيث بدايات النشأة: يعتبر القانون الدولي الإنساني اسبق في الظهور من القانون الدولي لحقوق الإنسان[4].

[4]- ادم عبد الجبار عبد الله بيدار، المرجع السابق، ص88-89.